

الجمهورية اللبنانية

وزارة الداخلية والبلديات

طلب ربط مجرى المياه المبتذلة بالمجرور العام

حضره رئيس بلدية _____ المختار،

المستدعي: _____

العنوان: _____، رقم الهاتف: _____

نطلب الموافقة على ربط مجرى المياه المبتذلة للعقار رقم _____ العقارية _____، الواقع في منطقة _____ بالمجرور العام.

المستندات المرفقة:

إفادة عقارية لا يعود تاريخها لأكثر من ثلاثة أشهر.

نسخة مصدقة عن خريطة المساحة العائدية للعقار.

نسختان عن الخرائط العائدية للبناء وتحضمن:

- خريطة تبيّن كيفية ربط البناء بالمجرور العام مقاييس 1/500 أو 1/1000.

- مسطح الطابق الكائن بمستوى الأرض مبين عليه كافة التمديدات الصحية المزمع القيام بها لربط مجارير المياه المبتذلة بالمجرور العام مقاييس 1/100.

- مسطحات كافة الطوابق مبين عليها كافة التمديدات الصحية مقاييس 1/100.

- مقطع عمودي للبناء بين التجهيزات الصحية مقاييس 1/100.

ملاحظات:

طابع مالي

توقيع المستدعي: _____

خاص بالبلدية

سجل الطلب بتاريخ _____ تحت رقم _____ بعد التأكيد من توفر جميع المستندات المطلوبة.

توقيع الوظيف*: _____

* إن توقيع الوظيف لا يعني موافقة البلدية على قانونية المرفقات المقدمة

الجمهورية اللبنانية

وزارة الداخلية والبلديات

طلب ربط مجرى المياه المبتذلة بالمجرور العام

المستندات المطلوبة:

- طلب موقع من صاحب العلاقة أو من ينوب عنه قانوناً.
- إفادة عقارية لا يعود تاريخها لأكثر من ثلاثة أشهر.
- نسخة مصدقة عن خريطة المساحة العائد للعقار.
- نسختان عن الخرائط العائد للبناء وتتضمن:
 - خريطة تبيّن كيفية ربط البناء بالمجرور العام مقاييس 1/500 أو 1/1000.
 - مسطح الطابق الكائن بمستوى الأرض مبين عليه كافة التمديدات الصحية المرمع القيام بها لربط مجارير المياه المبتذلة بالمجرور العام مقاييس 1/100.
 - مسطحات كافة الطوابق مبين عليها كافة التمديدات الصحية مقاييس 1/100.
 - مقطع عمودي للبناء بين التجهيزات الصحية مقاييس 1/100.

الرسوم المتوجبة: مراجعة البلدية

مهلة الإنذار:

خمسة أيام سنداً لعميم وزير الداخلية والشؤون البلدية والقروية رقم 99/8.

ملاحظات: مرسم رقم 1933/2761 المواد 10 و 11 (التعليمات المتعلقة بتصريف المياه المبتذلة والمواد القدرة).

- على أصحاب المباني أن يقوموا على نفقائهم الخاصة بوصل قساطل مياههم المبتذلة بالمجاري العام مع مراعاة الأنظمة المحلية الصادرة في هذا الشأن.
- لا يجوز تصريف المياه الصناعية المبتذلة في المجاري إلا بتراخيص من الإدارات التي أنشأها وموافقة مديرية الصحة ويجوز أن يحتم تطهير هذه المياه مقدماً.